C-DEC 238/1
19/6/2026

المجلس — الدورة ٢٣٨

الجلسة الأولى

(قاعة المجلس، الإثنين، ٢٠٢٦/٦/١٥، الساعة ١٤,٣٠)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

الترحيب بالممثلين الجدد

١- رحب المجلس ترحيباً حاراً بالممثلَيْن المُعيّنيْن حديثاً لكل من ألمانيا (السيد رايموند كامب) وجمهورية كوريا (السيد سونغ بوم شين).

الكلمات الافتتاحية والجدول الزمني للنظر في البنود خلال الدورة ٢٣٨ للمجلس

٢- أحاط المجلس علماً بالمعلومات التي عرضها رئيس المجلس والمستجدّات المتعلّقة بسير أعمال الدورة ٢٣٨.

بدء سريان بروتوكولي عام ٢٠١٦ بشأن تعديل المادتين ٥٠ (أ) و٥٦ من اتفاقية شيكاغو

٣- أحاط المجلس علماً باستيفاء الشروط اللازمة لدخول البروتوكول بشأن تعديل اتفاقية الطيران المدني الدولي [المادة ٥٠ (أ)] والبروتوكول بشأن تعديل اتفاقية الطيران المدني الدولي [المادة ٥٦]، اللذين وُقّعا في مونتريال في ٢٠١٦/١٠/٦، وذلك بعد أن قامت حكومة جمهورية الإكوادور بإيداع وثيقة التصديق رقم ١٢٨ على كل واحد من البروتوكولين في ٢٠٢٦/٦/١٢. وأشار المجلس في هذا الصدد إلى أن التبعات المترتبة على هذه المستجدات من حيث عقد دورة استثنائية للجمعية العمومية ستُبحث لاحقاً خلال الدورة الحالية للمجلس، وأن المعلومات المتعلقة بتعيين عضوين إضافيين في لجنة الملاحة الجوية ستُقدَّم في حينه.

مسوّدة كتاب موجّه إلى الدول بخصوص تعيين الأمين العام

٤- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15825، التي تضمَّنت مسوّدة الكتاب الذي سيوجّه إلى الدول لإبلاغها بأن مدة عمل الأمين العام الحالي ستنتهي في ٢٠٢٧/٧/٣١، وأنه ينبغي بالتالي تقديم الترشيحات لهذا المنصب، وذلك وفقاً للقواعد والإجراءات التي تنظم تعيين الأمين العام. كما نظر المجلس في تقرير شفوي مقدّم من لجنة نُظُم الإدارة بشأن هذا الموضوع.

٥- وبعد النظر في المسألة، أقرّ المجلس الكتاب الموجّه إلى الدول الأعضاء لإخطارها بالتعيين المرتقب للأمين العام ودعوتها لتقديم الترشيحات، على النحو الوارد في المرفق بالورقة C-WP/15825، واتفق على إصدار الكتاب في ٢٠٢٦/٩/٣٠، على أن يكون الموعد النهائي لتلقي الترشيحات هو ٢٠٢٧/١/١٥، وبحيث يكون مفهوماً أن المجلس سيشرع في تعيين الأمين العام خلال دورته ٢٤٠ (فبراير/مارس ٢٠٢٧).

آخر المستجدات بشأن ترتيبات عقد المؤتمر العالمي السابع للنقل الجوّي (AT Conf/7)

٦- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15835، التي قدمت، عملاً بالقرار C-DEC 237/8، تقريراً مجمّعاً عن آخر المستجدات بشأن الاستعدادات لعقد المؤتمر العالمي السابع للنقل الجوي (AT Conf/7)، بما في ذلك مشروع إعلان وزاري. وكان معروضاً على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي في هذا الشأن من لجنة النقل الجوي (ATC).

٧- وبعد أن نظر المجلس في هذا البند، قام بما يلى:

أ) أحاط علماً بالتقدم الذي أحرزته الأمانة العامة حتى الآن في التحضير لعقد المؤتمر، مع الإقرار بالخطوات التالية في هذا السياق، لا سيما فيما يتعلق بإعداد ورقات العمل والاستمرار في التواصل مع الدول الأعضاء بشأن المتطلبات الإجرائية والمواعيد، على أن يكون مفهوماً أنه سيستمر إطلاع المجلس على أي تطورات جديدة، حسب الاقتضاء؛

ب) وأحاط علماً كذلك بأنه لم تعد هناك ضرورة للتخلي عن المادة ٢٦ من "النظام الداخلي الدائم للاجتماعات في مجال النقل الجوي (المؤتمرات العالمية والدورات المتخصصة)" (Doc 8683)، في ضوء القرار الذي اتخذه المجلس خلال دورته ١٩٥ بتعديل القاعدة المذكورة (انظر موجز القراررات C-DEC 195/1)؛

ج) واتفق على نشر النسخة المنقّحة من مشروع الإعلان الوزاري، على النحو الوارد في المرفق بالتقرير الشفوي للجنة النقل الجوي، على الموقع الإلكتروني للمؤتمر العالمي السابع للنقل الجوي، بقصد التماس تعليقات الدول الأعضاء عليها؛

د) وطلب من الأمانة العامة أن تقدّم في الدورة المقبلة للمجلس تقريراً بآخر المستجدات عن تنظيم المؤتمر.

تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية للتقييم والمراجعة (EAAC)

٨- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15840، التي عرضت الترشيحات المقدمة من الدول الأعضاء للتعيين في اللجنة الاستشارية للتقييم والمراجعة.

٩- وبعد أن نظر المجلس في هذا البند، قام بما يلى:

أ) اتفق على تعيين السيدة ناتالي لالوند (كندا) والسيدة لورا دامبروسيو (إيطاليا) في اللجنة لفترة أولى تمتد من ٢٠٢٦/٩/١ إلى ٢٠٢٩/١٢/٣١؛

ب) وأعاد تعيين السيدة يانهوا شيونغ (الصين) لفترة ثانية تمتدّ من ٢٠٢٦/٩/١ إلى ٢٠٢٩/١٢/٣١؛

ج) وأقرّ تمديد فترة عمل ثلاثة أعضاء أوشكت مدة عملهم على الانتهاء، وهم السيد داميان برويت (المملكة المتحدة) والسيد ريتشارد بريسبوا (كندا) والسيد جوردون نوربار (غانا)، حتى ٢٠٢٧/٣/٢٦.

برنامج عمل لجنة الملاحة الجوية في الدورة ٢٣٣

١٠- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15832، التي عرضت برنامج العمل المقترح للدورة ٢٣٣ للجنة الملاحة الجوية.

١١- وبعد أن نظر المجلس في هذا البند، قام بما يلى:

أ) أقرّ برنامج العمل المقترح للجنة الملاحة الجوية في دورتها ٢٣٣، بما في ذلك تاريخ افتتاح الدورة في ٩/٢١ وتاريخ انتهائها في ٢٠٢٦/١١/١٣، على أن تكون الاستراحة في الفترة من ١٢ إلى ٢٠٢٦/١٠/٢٣؛

ب) وأحاط علماً بالبنود المُقرَّرة لدورتَيْها ٢٣٤ و٢٣٥، كما هو مُبيَّن في المرفقين (ب) و(ج) بورقة العمل على التوالي؛

ج) وبعد التذكير بقرار المجلس المتعلق بمجموعة التحديات المحتملة المرتبطة بمواعيد وجوب تطبيق القواعد القياسية والتوصيات الدولية، بما في ذلك ضرورة ضمان إتاحة المواد الإرشادية اللازمة في الوقت المناسب، بما يتماشى مع مواعيد وجوب التطبيق المتفق عليها (انظر موجز القرارات C-DEC 237/3)، أقرّ بأن العمل المطلوب في هذا السياق سيتطلب إتاحة الوقت الكافي، وطلب من لجنة الملاحة الجوية أن تواصل هذا العمل، بدعم من الأمانة العامة، وأن تواظب على إطلاع المجلس بانتظام على التقدم المحرز، حسب الاقتضاء.

جلسة مغلقة

لا يوجد

جلسة مفتوحة

أي أعمال أخرى

الهجمات غير القانونية التي تشنها جمهورية إيران الإسلامية بما يُعرض الطيران المدني الدولي في منطقة الشرق الأوسط للخطر

١٢- أحاط المجلس علماً بأن رئيس المجلس قد تلقى كتاباً من نائب وزير الطرق والتنمية الحضرية ورئيس هيئة الطيران المدني في جمهورية إيران الإسلامية بشأن الموقف القانوني لإيران من قرار المجلس المتعلق بالبند "الهجمات غير المشروعة التي تشنها جمهورية إيران الإسلامية بما يهدد الطيران المدني الدولي في منطقة الشرق الأوسط" (انظر موجز القرارات C-DEC 237/6). وأشار الرئيس إلى أن المسألة ستُبحث في جلسة المجلس المقرر عقدها يوم الجمعة ٢٠٢٦/٦/١٩.

الكتاب الموجّه إلى رئيس المجلس من رئيس الهيئة العامة للطيران المدني بدولة الكويت

١٣- أحاط المجلس علماً بأن الرسالة الأخيرة الموجّهة إلى رئيس المجلس من جانب رئيس الهيئة العامة للطيران المدني بدولة الكويت ستُعمَّم على أعضاء المجلس فور ترجمتها من العربية إلى الإنجليزية.

الاجتماع الاستراتيجي للمجلس خارج المقر

١٤- فيما يتعلق بإمكانية عقد المجلس لاجتماع استراتيجي خارج المقر في عام ٢٠٢٦، أحاط المجلس علماً بأن رئيس المجلس قد استعرض الخيارات المتاحة مع ممثل الدولة المضيفة، كندا، ونواب رئيس المجلس، حيث اختيار الفترة من ٢٣ إلى ٢٠٢٦/٩/٢٥، أي خلال الأسبوع الأول من مرحلة اللجان في الدورة ٢٣٩، كموعد محتمل. وكان من المفهوم أنّ مزيداً من التفاصيل ستُتاح في حينه.

طلب من المراقبين للمشاركة في جلسات المجلس المغلقة

١٥- أُحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود أي تعليقات على رسائل البريد الإلكتروني التي عمّمها رئيس المجلس في شهري أبريل ومايو ٢٠٢٦، ووفقاً للمادة ٣٢ أ) من "النظام الداخلي للمجلس"، اتفق المجلس على دعوة السيدة دلفين ميشو نوديه (الاتحاد الأوروبي) للمشاركة بصفة مراقب أثناء نظر المجلس في كافة البنود التي ستُناقش في جلسات مغلقة خلال الدورة ٢٣٨؛ والسيد مايكل كومبر (أياتا)؛ والسيد دانيال كارنيلي، وفي غيابه السيدة أنوك بارو (المجلس التنسيقي الدولي لاتحادات صناعات الطيران والفضاء (ICCAIA))؛ والسيد بريان شوري وفي غيابه السيد سيباستيان كوراس باريوس (الاتحاد الدولي لرابطات طياري الخطوط الجوية (IFALPA)) للمشاركة بصفة مراقبين أثناء نظر المجلس في البنود المتعلقة بسلامة وأمن الطيران في جلسات مغلقة خلال الدورة ٢٣٨، حسب الاقتضاء.

تعيين مناوب في لجنة الملاحة الجوية

١٦- أُحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود تعليقات بحلول ٢٠٢٦/٥/١٢، على رسالة البريد الإلكتروني التي أرسلها رئيس المجلس بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٦، فقد تقرر تعيين السيدة كيرسي لاهتينماكي-ريستاما، التي رشحتها حكومة السويد، نيابةً عن حكومات كل من الدانمرك وإستونيا وفنلندا وآيسلندا ولاتفيا، عضواً مناوباً للسيد بير أندرز لوفغارد في لجنة الملاحة الجوية اعتباراً من ٢٠٢٦/٥/١.

تعيين أعضاء ومراقبين جدد في لجنة حماية البيئة في مجال الطيران (CAEP)

١٧- أُحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود تعليقات بحلول ٢٠٢٦/٤/٨ على رسالة البريد الإلكتروني التي أرسلها رئيس المجلس في ٢٠٢٦/٣/٢٤، فقد تقرر تعيين السيدة غابرييلا أوروتي عضواً من الأرجنتين في لجنة حماية البيئة في مجال الطيران لتحل محل السيد غوستافو رينالدي، اعتباراً من ٢٠٢٦/٤/٩.

١٨- وأُحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود تعليقات بحلول ٢٠٢٦/٤/٢٤ على رسالة البريد الإلكتروني التي أرسلها رئيس المجلس بتاريخ ٢٠٢٦/٤/١٠، فقد تقرر تعيين السيدة سماح سالم الشبلي من عُمان في لجنة حماية البيئة في مجال الطيران، لتحل محل السيدة أسمهان خلفان سعيد الرحبي، اعتباراً من ٢٠٢٦/٤/٢٧.

١٩- أُحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود تعليقات بحلول ٢٠٢٦/٤/٢٤ على رسالة البريد الإلكتروني التي أرسلها رئيس المجلس بتاريخ ٢٠٢٦/٤/١٠، فقد تقرر تعيين السيد لويس أنطونيو راميريز عضواً من الجمهورية الدومنيكية في لجنة حماية البيئة في مجال الطيران، ليحل محل السيدة جوديت دو ليون، اعتباراً من ٢٠٢٦/٤/٢٧.

٢٠- وأُحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود تعليقات بحلول ٢٠٢٦/٦/٤ على رسالة البريد الالكتروني التي أرسلها رئيس المجلس بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٢١، فقد تقرر تعيين السيدة كارين بويد بصفة مراقب عن رابطة أنواع الوقود البيولوجي المتقدمة (ABFA) لدى لجنة حماية البيئة في مجال الطيران، لتحل محل السيد غلين جونستون، اعتباراً من ٢٠٢٦/٦/٥.

٢١- وأحيط علماً بأنه نظراً لعدم ورود تعليقات بحلول ٢٠٢٦/٦/١١ على رسالة البريد الإلكتروني التي أرسلها رئيس المجلس بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٢٨، فقد تقرر تعيين السيد تشونغ يي فان بصفة مراقب من ماليزيا لدى لجنة حماية البيئة، ليحل محل السيد محمد حذيفة محمد آخر، اعتباراً من ٢٠٢٦/٦/١٢.

— انتهى —